ها بصوت ويفتح المؤذن اذا لم يفعل تاليه عن المجموع
الراء في التكبيرة الاولى من لفظ التكبير في قوله الله
اكبر الله اكبر على ما قاله المبرد وقال الفراء وي عوام الناس
اي عامة العلماء على ضمها وبينت ما في ذلك في شرحي
الكبير وغيره وحاصله ان لكل من الفتح والضم وجهاً
وان القول بان الثاني هو القياس دون الاول وان
كلا منهما غلط ممنوع وفي المجموع عن التبذيب و
صاحب البيان يسن الوقف على واحر الكلمات
في الاذان لانه روي موقوفا ولا ينافيه ما مر من ندب
قرن كل تكبيرتين في صوت لانه يوجد مع الوقف
على الراء الاولى بسكتة لطيفة جدا او يسكن ندبا
الراء في التكبيرة الثانية لانه يسن الوقف عليها
ويسن قوله الا صلوا في الرحال او في رحالكم او يقول
في الليلة المطيرة وان لم تكن مظلمة ولا فيها ريح او ذا
ت ريح وان لم تكن مظلمة ولا مطيرة او ذات الظلمة
وان لم يكن فيها مطر ولا ريح بعد فراغ الاذان و
هو الاولى او بعد الحيعلتين للامر به في خبر الصحيحين
ويكن ان يقول حي على خير العمل لانه بدعة
لكنه لا يبطل الاذان بشرط ان يأتي بالحيعلتين

ايضا

ايضا ويسن الاذان الصبح مرتين ولو من واحد
مرة قبل الفجر واخرى بعده للاتباع فان اراد الاقتصار
على مرة فالاولى ان يكون بعده ويثوب فيهما على
المعتمد كما مر ويسن للمؤذن والمقيم ترك رد السلام عليه
لانه مشغول بعبادة لا يليق الكلام في اثنائها ومن ثم
لم يلزمه الاجابة ويسن له الرد بعد الفراغ وان طال
الفصل على الاوجه ويسن لهما ترك المشي فيه وفيهما لانه
قد يخل بالاعلام ويجوز بان مع المشي وان بعد كما مر
يسن ان يقول السامع ولو لصوت لا يفهم او كان
نحو حائض وجنب ومن به نجس ولم يجد ما يتطهر به
وقاري وذاكر وطائف ومشتغل بعلم ومن بحمام لا
نحو اصم من لا يسمع ونحو مجامع وقاض لكراهة الكلام
لها ومن بمحل النجاسة لكراهة الذكر فيه ومن يسمع
صوت الخطيب مثل ما يقول المؤذن والمقيم بان يجيبه
عقب كل كلمة لما في خبر مسلم ان من فعل ذلك
دخل الجنة وفي رواية الله يغفر له ذنبه ويجيب في الترجيع
وان لم يسمعه تبعا لما سمعه ومن ثم لو سمع بعضهم
فقط اجاب في الجميع الا في كل من حيعلتيه والا صلوا
في رحالكم فيقول عقيب كل في الاذان والاقامة

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)